مصلحة الضرائب العقارية

الإدارة العامة للأطيان الزراعية

إدارة المكلفات والفصل المالى

قرار مالى رقم ٥ لسنة ١٩٩٠

بشأن فصل حوض البريج / ٤٥ من زمام قرية قصير بخانس
وضمه إلى زمام قرية الحبيلات الشرقية ـ مركز أبو طشت ـ محافظة قنا

رئيس مصلحة الضرائب العقارية

بعد الاطلاع على القرار الجمهـــورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم ج . م . ع إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨ لسنة ١٩٨٧ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى قرار محافظة قنا رقم ٧٠ لسنة ١٩٨٨ المعدل لقرار المحافظة رقم ١٧ لسنة ١٩٦١ بفصل حوض البريج / ٤٥ من زمام قرية قصير بخانس وضمه إلى زمام قرية الحبيلات الشرقية ـــ مركز أبو طشت ـــ محافظة قنا ؛

وعلى موافقة الضرائب العقارية بمحافظة قنا من الوجهة المالية بكتابها رقم ٣٧١ بتاريخ ١٩٧٨/٥/١٦ ؛

وعلى موافقة هيئة الخدمات المساحية من الوجهه الفنية بكتابها رقم ٣٠٥٥ك بتاريخ ١٩٦٠/٨/٢٣ ؛

قـــرر :

مادة ١ ـــ يفصل حوض البريج / ٤٥ بمسطح ٥٦ فدانا و قيراطان و١٢ سهما من زمام قرية قصير بخانس ويضم إلى زمام قرية الحبيلات الشرقية ـ مركز أبو طشت ـ محافظة قنا .

مادة ٢ ـــ ينفذ هذا القرار بدفاتر المكلفات .

مادة ٣ ـــ على مراقبة المكلفات والفصل المالى إبلاغ هذا القرار إلى الجهات المختصة لتنفيذه ؛

رئيس المصلحة
يسرى عمر